



٢٩ أكتوبر ٢٠١٤

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
٣	دور الإنعقاد
٥٦٢	رقم الوثيقة

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم (٤٠ مكرراً) إلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح
عسكر عويد العنزي

يحال إلى اللجنة شؤون ذوي الاحتياجات الخاصة
ويدرج بمداول أعمال الجلسة القادمة

عبدالله العنزي
٢٩ أكتوبر ٢٠١٤



اقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٤٠ مكرراً) إلى
القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

- مادة أولى -

تضاف إلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه ، مادة جديدة برقم (٤٠ مكرراً) نصها الآتي :

" يستحق الموظف والموظفة ممن يرعى أحد الوالدين ، أو ولدًا أو زوجًا معاقًا إعاقة شديدة دائمة حق التقاعد المباشر وراتب كامل ."

- مادة ثانية -

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

- مادة ثالثة -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



**المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة مادة جديدة برقم (٤٠ مكرراً) إلى
القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة**

صدر القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إعمالاً لإحكام الدستور في شأن إلزام الدولة برعاية النشء وحمايته من الاستغلال، ووقايته من الإهمال الأدبي والجسماني والروحي، مع كفالة الدولة للدعم المادي والمعنوي للمواطنين والبعض الآخر من المقيمين في حالات خاصة انطلاقاً من مفهوم ثابت للقيم الإسلامية القائمة على توفير ودعم أواصر التكافل الاجتماعي والتضامن الإنساني.

ورعاية الدولة لذوي الإعاقة ومنهم ذوي الاحتياجات الخاصة ومتابعتها لهم علاجاً ودعمًا وتدريباً عملياً تهدف إلى معاونتهم ودمجهم في المجتمع الذي يمثلون شريحة منه لها حقوقها الدستورية والقانونية وبما يحقق ويساهم بصورة فاعلة وعملية في ضمان تمتعهم بحقوقهم الأساسية كلها.

وبهدف رفع المعاناة عن الموظفين الذين يرعون ولدًا أو زوجًا أو أحد الوالدين ممن يعاني من إعاقة شديدة دائمة جاء هذا الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (٤٠ مكرراً) إلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تنص على أن يستحق الموظف والموظفة ممن يرعى أحد الوالدين أو ولدًا أو زوجًا معاقاً إعاقة شديدة دائمة حق التقاعد المباشر وبنسب كامل.